

الدر المنثور

- وأخرج ابن أبي شيبة عن علي B قال " نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن توطأ الحامل حتى تضع والحائل حتى تستبرأ بحيضة " .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن طاوس " أن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر مناديا في غزوة غزاها : لا يطأ الرجل حاملا حتى تضع ولا حائلا حتى تحيض " .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي أمامة B " أن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى يوم خيبر أن لا توطأ الحبالى حتى يضعن " .
- قوله تعالى : ترجي من تشاء ومنه وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ذلك أدنى أن تقر أعينهن ولا يحزن ويرضين بما آتيناهن كلهن والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليما حكيما .
- أخرج ابن جرير عن ابن عباس ترجي من تشاء يقول : تؤخر .
- وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس في قوله ترجي من تشاء منهن قال : أمهات المؤمنين وتؤوي يعني نساء النبي صلى الله عليه وآله ويعني بالارضاء يقول : من شئت خليت سبيله منهن ويعني بالايواء يقول : من أحببت أمسكت منهن .
- وقوله ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ذلك أدنى أن تقر أعينهن ولا يحزن ويرضين بما آتيناهن كلهن يعني بذلك النساء اللاتي أحلهن الله له من بنات العمه والخال والخالة وقوله اللاتي هاجرن معك يقول : أن مات من نساءك التي عندك أحد أو خليت سبيلها قد أحللت لك مكان من مات من نساءك اللاتي كن عندك أو خليت سبيلها فقد أحللت لك أن تستبدل من اللاتي أحللت لك ولا يصلح لك أن تزد على عدة نساءك اللاتي عندك شيئا .
- وخ ابن مردويه عن مجاهد قال : كان للنبي صلى الله عليه وآله تسع نسوة فخشينا أن يطلقهن فقلن : يا رسول الله أقسم لنا من نفسك ومالك وما شئت ولا تطلقنا فانزل الله ترجى من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء إلى آخر الآية .
- قال : وكان المؤويات خمسة : عائشة .
- وحفصة .
- وأم سلمة .
- وزينب .
- وأم حبيبة .
- والمرجآت أربعة : جويرية .

وميمونة .

وسودة .

وصفية